

القومي والدولي ، للتقدم في ميدان حقوق الإنسان ، وتشجيع اتخاذ التدابير الرامية إلى التسجيل في تحرير احترام ومراعاة حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية ،

واد تشير كذلك إلى القرار السابع عشر الذي اتخذه المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان (١) في ١٢ أيار (مايو) ١٩٦٨ بشأن الانماء الاقتصادي وحقوق الإنسان ،

١- ترى أن الهدف النهائي ، عند وضع استراتيجية عقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني ، ينبغي أن يكون تحقيق معدل سريع مطرد للإنماء الاقتصادي والاجتماعي ، لا سيما في البلدان المتقدمة ، وكذلك تأمين الرفاهية والحرية والكرامة لجميع البشر ، وتؤمن تمحضهم بجميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمضمونة في المهددين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ؟

٢- وتلتقي من اللجنة التحضيرية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني إيلاء الصراعات التامة لهذه الاعتبارات وادراجها ، بالشكل المناسب ، في تقريرها عن المهد .

الجلسة العامة ١٨٣٤  
١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٨٧ (الدورة ٢٤)  
لجنة مركز المرأة

#### ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٤ (الدورة ٤) المتخد في ٢٩ آذار (مارس) ١٩٤٧ ، والذي حدد وظائف لجنة مركز المرأة على الوجه التالي :

(أ) اعداد التوصيات والتقارير اللازمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تحرير حقوق المرأة في الميدان السياسي والميدان الاقتصادي والميدان المدني والميدان الاجتماعي والميدان التعليمي ؟

(ب) ابداء التوصيات اللازمة للمجلس بشأن المشاكل الماجلة التي تتطلب اهتماما فورياما في ميدان حقوق المرأة بخاصة اعمال المبدأ القاضي بتساوي الرجل والمرأة ، ووضع اقتراحات الرامية إلى إعمال تلك التوصيات ؟

---

(١) الوثيقة النهائية للمؤتمر الدولي لحقوق الإنسان (منشورات الأمم المتحدة ، رقم الصبيع : E.68.XIV.2 ، ص ١٤ )

وان تشير كذلك الى قرازها ٥٣٢ ألف ( الدورة ٦ ) المستخذ في ٤ شباط ( فبراير ١٩٥٢ ، والذى قررت فيه دعوة المجلس الاقتصادى والا جتماعي الى مواصلة دعوة لجنة مركز المرأة الى الانعقاد مرة واحدة كل سنة ، وقرار المجلس المستخذ في ١٥ آب ( اغسطس ) ١٩٦٤ ( ١ ) بالاستمرار في عقد دورة سنوية للجنة مركز المرأة ،

وأذ تدرك أهمية القرار التاسع الذى اتخذه المؤتمر الدولى لحقوق الانسان في ١٢ ايار (مايو) ١٩٦٨ (٢) والذى يقر المبادىء التوجيهية الالازمة للاعمال المقبولة للجنة مركز المرأة، وقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى ١١٣٣ (الدورة ٤) المتخد فى ٢٦ توز ( يوليه ١٩٦٦) بشأن برنامج الامم المتحدة الموحد الطويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة ، الذى التمّس فيه المجلس من الامين العام اعداد قائمة اسئلة عن الدور الذى تستطيع المرأة ان تؤديه في الانماط الاقتصادية والاجتماعية لبلدها ،

واذ تعتقد ان عمل لجنة مركز المرأة قد بلغ مرحلة حاسمة ، لا سيما فيما يتعلق بتنفيذ اعلان القضاة على التمييز ضد المرأة واعداد وتنفيذ برنامج للامم المتحدة موحد طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة ،

وإن تعتقد كذلك أن تحقيق أهداف اللجنة يتطلب جهداً متواصلاً في الوقت الحاضر،  
ولا سيما اثناء السنوات القليلة القادمة ،

تحت المجلس الاقتصادي والاجتماعي على إعادة النظر في قراره المتخذ في ٨ آب (اغسطس) ١٩٦٦ (٣) لكي يتضمن للجنة مركز المرأة الاستمرار في الانعقاد سنويًا، وعلى الأفضل عقب انتهاء دورة البعثة العامة بثلاثة أشهر.

الجلسة العامة ١٨٣٤  
١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

(١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١ ( E/3970 ) ، ص ٣٥ ' استعراض نظام المؤتمرات وجدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٦٥ '، النبذة الفرعية ( ٢ ) .

(٢) الوثيقة النهائية للمؤتمر الدولي لحقوق الإنسان ( منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع:

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السابعة والاربعون ، القرارات ( E/4735 ) ، ص ١٨ ، "التدابير الرامية الى تحسين تنظيم اعمال المعلم "، النبذة الفرعية ( ج ) .